* **المبحث الأول:أصول النحو و حدود الفصاحة**
* **المطلب الأول: تعرف أصول النحو**
* **الأصل:** أساس الشيء وجمعه أصول ورجل أصيل : ثابت الرأي عاقل و يقال: مجد أصيل ورأي أصيل[[1]](#footnote-2).

وعرفه ابن الأنبا ري (577ه) بأنه: " أصول النحو أدلة النحو التي تفرعت منها فروعه وفصوله كما أنه أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته و تفصيله ، و فائدته التعويل في إثبات الحكم على الحجة والتعليل، والإرتفاع عن حضيض التقليد إلى يفاع الإطلاع على الدليل، فإن المخلد الى التقليد لا يعرف وجه الخطأ من الصواب ، ولا ينفك في أكثر الأمر عن عوارض الشك والارتياب[[2]](#footnote-3).

فهو وضح أن أصول النحو علم نشأ متأخرا نسبيا، و متأثرا بما هو في بيئة الفقهاء و بالتالي نستنتج أن النحو العربي نحو عملي في نشأته إنطلق من نصوص العلمية ، وليس من الأحكام المجردة واتبع النهج نفسه السيوطي (911ه) في تعريفه لأصول النحو ، بقوله " أصول النحو علم يبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية من حيث هي أدلته ، وكيفية الإستدلال بها ، وحال المستبدل[[3]](#footnote-4)".

ومما لا شك فيه أن هذا القول صريح في أن أصول النحو علم استدلالي يبحث في كيفية استنباط الأحكام و الأدلة فهو منهج للكشف عن الأدلة و عند جمهور النحاة أن أدلة النحو ثلاثة : السماع و القياس والإجماع. وأسقط منها ابن الأنبا ري الإجماع .

و أضاف إليها الإستصحاب ، فقال : " أقسام أدلته ثلاثة : نقل وقياس واستصحاب الحال، ومراتبها كذلك، وكذلك استدلالاتها[[4]](#footnote-5) " و بمعنى أخر ، فإن أصول النحو هي طريقة اللغوين في ضبط مدونة عملهم.

* **المطلب الثاني: حدود الفصاحة**

يتفق العلماء على أن القرآن الكريم في أعلى درجات الفصاحة، فهم جعلوه المرجع الأول فيها وقاسوا كل كلام عليه ، فما وافقه قبلوه ، وما خالفه ردوه ، وبالتالي اعتبروا لغة قريش أفصح اللغات ، لأن القرآن الكريم نزل بها ،ولأنها لغة النبي(ص) و الصحابة. ولما نظروا في بقية اللغات وضعوا لها شروطا في الزمان و المكان لتحقيق شروط الفصاحة ، فرأوا أن هناك مناطق أفصح من مناطق و أزمانا أولى من أزمان في الإحتجاج.

إعتمد علماء العربية على مقياسين في ضبط المدونة اللغوية: مقياس للزمان ز آخر للمكان، فحددوا الفترة الزمنية التي يحتج بلغتها ثلاثة قرون منها : 150 سنة قبل الإسلام ، و 150 سنة بعده.

وكان رأي الأصمعي (216ه) في هذا الشأن: ختم الشعر بإبراهيم بن هرمة (176ه) وهو معاصر لسبويه (180 ه)، ووفاة سبويه هو الذي جعل الشاهد الشعري يقف عند هذا الشاعر.

إن ما يعد حجة في اللغة يتوقف على نصوص الأدب الجاهلي و المخضوم و الإسلامي والأموي ويخرج من دائرة الإستشهاد ماكان عباسيا و ما كان مولدا، وما جاء بعد هذه العصور، فلا احتجاج بشعر ابن الرومي (272 ه) والبحتري (284ه) ، و المتنبي (354ه) ، وأبي فارس الحمداني (357ه) و المعري (449 ه)....

و هذا الشرط بقي نظريا ، فقد تم استشهاد النحاة بشعر الذباء ( ملكة التدمر،358 ه) وجذيمة الأبرش(356ه) وأعصر بن سعد[[5]](#footnote-6) ، وهم قد عاشوا في القرن الرابع قبل الهجرة فهو يعتبر شعر مشكوك في نسبته و احتجو أيضا بشعر عمارة بن عقيل (229ه) و أبي عبد الله الشجري و قد عاش بعد القرن الثاني الهجري.أما زمخشري فقد احتج بشعر أبي تمام

(231ه) و جعل ما يقوله بمنزله مايرويه، فهو حجة في الرواية، و لذلك يكون حجة في القول [[6]](#footnote-7).

وقد رد أبو حيان (745ه) عليه بقوله :" وكيف يستشهد بكلام من هو مولد و قد صنف الناس فيما وقع له من الحق فس شعره[[7]](#footnote-8)".

وبتالي لم يكن الإتفاق واضحا بين النحاة في ضبط الشاهد الشعري لا في حدوده الزمانية ولا في شروط روايته ، فقد كان عبد الله بن أبي اسحاق الخضومي (117ه) يطعن في بعض شعر العرب ، و كذلك تلميذه عيسى بن عمر (149ه) الذي كان يخطئ النابغة الذيباني (604ه) في قوله:

فبث كأني ساورتيني ضئيلةٌ من الرقش،في أتيابها السم ناقع.

وذهب إلى أن الصواب لو قال: ناقعاً و كذلك ينسب الخطأ إلى الفرزدق التميمي (110ه)[[8]](#footnote-9) في قوله :

وعضّ زمان يا ابن مروان لم يدع من المال إلا مسحتا أو مجلف.

والعطف على المنصوب يقتضي أن يكون المعطوف منصوبا ( أي مجلف).وكذلك كان يفعل المبرد (285ه) والفارسي (337ه) و ابن جني (392ه) من النحاة.

وبعض الآخر من العلماء تشددوا في رفض الشعر المجهول القائل كالمازني (236ه)

و المبرد(285ه) والزجاج (316ه) وغيرهم.

في كتاب السيبويه وجد (50) خمسون بيتا مجهول القائل ،فإذا رفض كل مجهول قائله، فسيرفض خمسون قاعدة في كتابة سيبويه ، ولم يصرح بهذا أحد من اللغويين، ولم يتجرأ أحد على تخطئة إمام النحاة ما عدا المبرد في قول إمرئ القيس:

فاليوم أشرب غير مستحقب إثما من الله ولا واغل

لقد قرأ حمزة بكسر ياء المتكلم في لفظ (بمصرخي) من قوله تعالى { فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنفُسَكُم مَا أَنَا بِمَصْرِفكُم وَمَا أَنْتُم بِمَصرخي} سورة ابراهيم الآية 14/22 ،وهي قراءة سبعية ، و استشهد الفراء (207ه) لصواب كسر ياء المتكلم ببيت الشعر .

فقال لها : هل لك يا تافي قالت له : ما أنت بالمرضى[[9]](#footnote-10)

أبو عمرو بن علاء (154ه) أجازها الكثير من النحاة خطأها منهم الأخشن[[10]](#footnote-11)(205ه) و الزجاج (316ه) و النحاس[[11]](#footnote-12) (338ه) والزمخشري[[12]](#footnote-13) (538ه) قال : " وهي لغة ضعيفة ، والبيت المجهول قائله ".

إن هذا البيت منسوب إلى الأغلب بن عمروا العجلي ،فهو ليس مجهول و المجهول عند القوم معلوم عند آخرين ، وقال أبو عمروا بن العلاء: هي من أتباع حركة الياء لما قبلها وقد روى بيت النابغة:

علي لعمرٍو نعمة بعد نعمة لوالدة ليست بذات عقارب[[13]](#footnote-14).

لقد قرر الغويين أن أفصح الغات ما كانت أبعد عن أماكن التأثر أي التي لم تخالط غيرها وفي هذا المجال يقول ابن جني (392ه):" لو علم أن أهل مدينة باقون على فصاحتهم ، ولم يعترض شيئ من الفساد للغتهم ، لوجب الأخذ عنهم كما يؤخذ عن أهل الوبر[[14]](#footnote-15)"، ولهذا السبب رفضت لغات القبائل العربية التي سكنت تخوم شبه الجزيرة العربية و اهتموا بالأعراب المنتمين الى قبائل الوسط ( تهامه

والحجاز و نجد) وهي القبائل التي حددها الفرابي ، ونقل نصه السيوطي (911ه):" كانت قريش أجود العرب انتقاء للأفصح من الألفاظ ، وأسهلها على اللسان عند النطق، وأحسنها مسموعا، و أبينها إبانة عما في النفس، والذين عنهم نقلت اللغة العربية وبهم اقتدى ،وعنهم أخذ اللسان العربي من بين قبائل العرب هم : قيس و تميم و أسد ، فإن هؤلاء هم اللذين أخذ عنهم أكثر ما أخذ و معظمه، وعليه اتكل في الغريب و في الإعراب و التصريف ، ثم هذيل و بعض كنانة وبعض الطائيين ، ولم يؤخذ عن غيرهم ،من سائر القبائلهم ،وبالجملة فإنه لم يؤخذ عن حضري قط ،ولا عن سكان البراري ممن كان يسكن أطراف بلادهم المجاورة لسائر الأمم اللذين من حولهم . فإنه لم يؤخذ من لخم ولا من جذام لمجاورتهم أهل الشام و أكثرهم نصارى يقرأون في صلاتهم بغير العربية ، ولا من تغلب والنمر فإنهم كانوا بالجزيرة مجاورين لليونان . ولا من بكر لمجاورتهم للنبط و الفرس .

ولا من عبد القيس و أزد عمان لأنهم كانوا بالبحرين مخالطين للهند و الفرس ولا من أهل اليمن لمخالطتهم للهند و الحبشة ،ولا من بني حنيفة و سكان اليمامة، ولا من ثقنف ،و أهل الطائف لمخالطتهم تجار اليمن المقيمين عندهم ،ولا من حاضرة الحجاز، لأن اللذين نقلوا اللّغة صادفوهم حين ابتدأوا ينقلون لغة العرب قد خالطوا غيرهم من الأمم ، وفسدت ألسنتهم، والذي نقل اللغة واللسان العربي عن هؤلاء وأثبتها في الكتاب، فصيرها علما وصناعة هم أهل البصرة و الكوفة فقط من بين أمصار العرب [[15]](#footnote-16)" .

وفي عصرنا يلاحظ أن الدارسين في ميدان علوم اللسان قد كشفوا كثيرا من الظواهر التي ترجع الى أصول لهجية ، والعلماء المتأخرين أيضا قد تساهلوا في الاستشهاد بلغات بعض القبائل التي رفضها الفارابي فإبن مالك(672ه) اعتمد في مؤلفاته على لغات لخم و خزاعة و قضاعة.أما أبو حيان الأندلسي (745ه) اعترض على ابن مالك في شرحه للتسهيل في قوله:" ليس ذلك من عادة أئمة هذا الشأن[[16]](#footnote-17) ".

إن فصاحة اللغة مرتبطة بدرجة انعزالها و ابتعادها عن أماكن الاختلاط فهي ترتبط بالبادية وان بعض القبائل أفصح من قبل و حتى في القبيلة نفسها يوجد اختلاف ( بعض كنانة وبعض طيء) ولغة قريش مستثناة من هذا الوضع فهي تعتبر أفصح اللّغات و بالإتفاق .

كانت قريش تستقبل الوافدين إليها لغرض التجارة و الحج و أسواق الأدب. فتأخذ من كلامهم و أشعارهم أحسن الأنماط و أقوى الأساليب و يجرى على ألسنة الناس و يتخاطبون به وهكذا يستمر الوضع في الإنتقاء و الاستعمال ،حتى يشتهر ويكثر فيصبح من لغتهم إذن هي مزيج

من عدة لهجات و لمكانة قريش في الجاهلية وفي الإسلام أصبحت لغتها اللّغة الموحدة لجميع اللهجات العربية ،وازدادت تلك المكانة لنزول القرآن الكريم بها.

* **المبحث الثاني:النقل او السماع**
* **المطلب الأول: السماع**
* **لغة :** بالفتح مصدر سَمعه وإليه وله و منه :إذا أدرك الأصوات بالحاسة المعلومة.
* **إصطلاحا:**

هو دليل من أدلة النحو التي ترتكز عليها أصوله و المقصود به ما نقله العلماء من نصوص لغوية واعتبروها من أصول اللغة ومن مصادرها الأساسية.

فشمل كلام الله تعالى ، وهو القرآن الكريم وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم ، وكلام العرب قبل بعثته وفي زمنه وبعده.

إن لكل لغوي موقفا ينطلق منه ليتمكن من تحديد المادة اللغوية بدقة و حصرها،أي اختيار ما يدرس وتحديد غايته و المنهج النتبع. فالمنطلق اللغوي القديم غني بالغة العربية باعتبارها موضوعا للدرس اللغوي باعتبارها لغة القرآن الكريم ،لغة هي الفضلى التي يجب ان تعتمد بين أفراد المجتمع الإسلامي وهي أيضا اللغة الموحدة لجميع المسلمين ومن هذا المنطلق تزداد انتشارا على لسان أبنائها وعلى لسان الداخلين في دين الإسلام على مر الزمان و يتمثل هدف العلماء القدماء بالدرجة الأولى في :

مساعدة المسلم في قراءة القرآن الكريم و فهمه و استنباط أحكامه

حماية لغة القرآن الكريم من اللحن، لأن تفشي اللحن يتفرع عنه لهجات و هذا يؤذي الى انقسام الأمة الواحدة.

حماية اللغة العربية من اللغات الأمم الأخرى التي دخل أهلها في الإسلام أو ما يجاورها.

وفي هذا الأمر يقول أبو بكر الزبيدي(379ه):" ولم تزل الأئمة من الصحابة الراشدين،ومن تلاهم من التابعين يحضون على تعلم اللغة العربية و حفظها،و الرعاية لمعانيها،إذ هي من اللذين بالمكان المعلوم فيها أنزل الله كتابه المهيمن على سائر كتبه ،وبما بلغ رسوله عليه السلام طاعته و شرائع أمره نهيه[[17]](#footnote-18)"

اتفق علماء اللغة العربية على أن لغة القرآن الكريم هي الأرقى والأسمى وعليها يقاس كل كلام مهما يكن قائله فإن وافقها فهو يصبح وان كان العكس فهو دون ذلك.

إذن يعتبر القآن الكريم حجة، وقراءاته أيضا اذا توفرت فيه شروط ثلاثة :

1. صحة السند عن الرسول صلى الله عليه وسلم
2. موافقة الرسم العثماني.
3. موافقة العربية ولو بوجه من الوجوه.

و اشترطوا أيضا في السماع ثلاثة شروط وهي :

1. الفصاحة
2. السند
3. التواتر

قال ابن الأنباري:"النقل هو الكلام العربي الفصيح المنقول بالنقل الصحيح الخارج عن حدة القلة إلى حدة الكثرة [[18]](#footnote-19)" و ما لم يتوافر فيه هذه الشروط ، ومختلف فيه.

وهذه الشروط لم يصرح بها النحاة القدماء بل استنتجها المتأخرون من سيرة العلماء ومن مواقفهم المنهجية والعلمية ، ومن رحلاتهم الى البوادي ، وتنقلاتهم بين القبائل ،ومشافهتهم للأعراب أهل اللغة.

* **المطلب الثاني: أقسام السماع**

ينقسم السماع الى قسمين: متواتر وآحاد

فالمتواتر القرآن الكريم ،وما تواتر من الحديث الشريف ، وكلام العرب من شعر ونثر.

وهذا القسم دليل قطعي من أدلة النحو،يفيد اليقين ، ولا مجال للشك فيه ،قال ابن الأنباري " اعلم أن النقل ينقسم الى قسمين تواتر و آحاد فيه ،قال ابن الأنباري :ص اعلم أن النقل الى قسمين تواتر و آحاد، فأما التواتر فلغة القرآن ،وما تواتر من السنة ، وكلام العرب ،وهذا القسم دليل قطعي من أدلة النحو العربي[[19]](#footnote-20) "

وينبغي لشرط التواتر أن يبلغ عدد النقلة إلى حدّ لا يجوز فيه الإتفاق على الكذب كنقلة القرآن ، ورواة الحديث ، ورواة كلام العرب.

و أما الآحاد فما تفرد بروايته بعض الناس، وقلّ عن حد التواتر، وهو دليل يؤخذ به في اللغة على أشهر الآراء فهو ليس بدليل قطعي،بل دليل ظني قال الأنباري :" وزعم بعضهم إذا اتصلت به القرائن أفاد العلم ضرورة كخبر التواتر لوجود القرائن [[20]](#footnote-21)".

* **المطلب الثالث : شروط السماع (النقل )**
* الناقل :

1. منتميا الى واحدة من الست القبائل ( تميم ، أسد ، قيس ، هذيل ، كنانة ، طبي )
2. راويا لأحدى اللّغات المرتبطة بتلك القبائل
3. غير متأثر بلغات أجنبية
4. منتميا للفترة الزمنية التي حددت للاحتجاج 150 قبل الإسلام و 150 بعده
5. عدلا فإن كان كان فاسقا لم يقبل نقله[[21]](#footnote-22)
6. متواترا أي يبلغ عدد النقلة حدا لا يجوز فيه على مثلهم الكذب، كنقلة القرآن و السنة ولكلام العرب و هذا دليل قطعي من أدلة النحو[[22]](#footnote-23)

* **المنقول :**

يشترط في المنقول أن يكون :

منتميا إلى بيئة الفصاحة المحددة في المكان و الزمان

صحيح السند ، فإن إنقطع فهو المرسل

معلوم الناقل ،فإن جهل،فهو المجهول وقد أخذ به كثير من العلماء[[23]](#footnote-24) أسوة بما ورد في كتاب سيبويه .

د- خاليا من لغة الحواضر أو الثخوم أو الاعاجم

ه- مواقفا للقياس،فإن واقفه فهو المطرد ، وان خالفه فهو الشاد.

و- وحالاته أربعة أضرب[[24]](#footnote-25):

مطرد في القياس و السماع معا ً كرفع الفاعل و المبتدأ

مطرد في القياس شاد في السماع نحو الماضي من يذر و يدع

مطرد في السماع شاذ في القياس نحو استحوذ و استصوب

شاذ في القياس و في السماع ، كقولهم : ثوب مصون و فرس مقوود.

* **المبحث الثالث: القياس وانواعه**

القياس هو مساواة فرع الأصل في علة حكمه ويشمل عدة مفاهيم تختلف حسب السياق والمادة العلمية التي يتناولها القياس فهو مصطلح مشترك بين العلوم المختلفة.

وللقياس أنواع في تاريخ الفكر الإنساني

* **قياس المنطق :**

عرفه أرسطو في كتابه المباحث topics بأنه الاستدلال الذي إذا سلمنا فيه ببعض الأشياء لزم عنها بالضرورة شيء آخر أي يتمثل في استنتاج شكلي من مقدمتين مسلم بهما ومن أمثلة أشكاله المشهورة :" كل إنسان فإن سقراط إنسان ،سقراط فان ."[[25]](#footnote-26).

1. **قياس الفقه :**

هو إلحاق أمر غير منصوص على حكمه بأمر آخر منصوص على حكمه لإشتراكهما في علة الحكم[[26]](#footnote-27) وبه ترد الأحكام الاجتهادية إلى الكتاب و السنة و أثر هذا القياس في النحو الواضح و إذا كان القياس في الفقه ، كما ذكرنا فسيكون من باب الخضوع لحكم التماثل بين الأمور الذي يوجب التماثل في أحكامها فقضية التساوي في العلة أوجدت التماثل في الحكم ، فنص الشارع الحكيم على حرمة الخمر و هو عصير العنب ثم عممها الفقهاء على سبيل القياس على كل شراب مسكر ولو كان غير العنب و العلة هي الإسكار فيكون الحكم حرمة النبيذ كحرمة الخمر.

1. **قياس النحو :**

نشأ من تصور النحاة لفكرة الأصل و الفرع في النحو و جعلوه منهجا يقابل السماع ، وقد فتنوا به حتى قال الكسائي :

إنما النحو قياس قياس يتبع وبه في كل أمر ينتفع.

" وفي عرف العلماء عبارة عن تقدير الفرع بحكم الأصل "[[27]](#footnote-28)

وعرفه ابن الأنباري في موضع سابق من كتابه قائلا :" هو على غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه "[[28]](#footnote-29).

ولا بد لكل قياس من أربعة أركان: أصل و فرع و علة و حكم قال ابن جني: "فإن الأعرابي إذا قويت فصاحته، وسمت طبيعته تصرف و ارتجل ما لم يسبقه أحد قبله به ، وقد حكى عن رؤية و أبيه أنهما كان يرتجلان ألفاظا لم يسمعاها،ولا سبق إليها"[[29]](#footnote-30)

أما السيوطي فقد فصل في أنواع القياس نحوي قائلا إنها [[30]](#footnote-31):

1. حمل فرع على الأصل مثل إعلال الجمع و تصحيحه حملا على المفرد كقولهم ديم في جمع ديمة ، و ثقرة في جمع ثقر.
2. حمل أصل على الفرع مثله إعلال المصدر لإعلال فعله و تصحيحه لتصحيح الفعل ، مثل قمت قياما ، وقاومت قواما .
3. حمل النظير على النظير فالنظير في اللفظ مثل الزيادة "إن" بعد ما المصدرية الظرفية و الموصولة لأنها بلفظ "ما" النافية و دخول لام الإبتداء على "ما" النافية حملا لها في اللفظ على "ما" الموصولة.
4. حمل الضد على الضد كالنصب "بلم" حملا على الجزم ، أما السيوطي وابن الأنباري إبتعدا عن المنهج اللغوي الذي هو نصورا و إستقرائيا و ثم تصنيفه على ثلاثة أقسام [[31]](#footnote-32).

* **القياس النظري :** هو إلحاق اللفظ بنظير غير مماثل أو غير مسموع فمثال الأول قياس ترخيم المركب المزجي على الأسماء المنتهية بتاء التأنيث ، أما الثاني فنراه في صيغ مفردة فقرر النحويون أنها تدخل في باب القياس ، مثل قولهم شنئي في النسبة إلى سنوئة ولو لم يكن لها نظير تقاس عليه .
* **القياس العام :** وهو إلحاق اللفظ بنظيره المسموع و المماثل ، ولقد استعمله النحويون في كثير من الأحكام ، وبالخصوص في أبنية المصادر و الجموع و تصريف الأفعال وصيغ الصرفية.
* **القياس التعليلي :** وهو ما يرد للتنبيه على علة الحكم ، مثل قول النحويين إن الفعل المضارع أعرب قياسا على الإسم لمشابهته له في احتمال عدة معان لا يتبين المراد منها إلا بإعراب.

فلقد قيل أن ابن أبي اسحاق الخضرمي كان أول من مد القياس و هذا يعني أنه قرر إستقرار القواعد حتى وصل إلى تثبيت القياس الأصلي أما الخليل تجاوز هذه المرحلة وافترض القاعدة المجردة عن النظير المطرد كما افترض أن اللغة الفصيحة كلها قياس وكان له أيضا القسط الأوفر في إفراز نظرية التعليل

وأوضح النحاة تبعا له أن القاعدة المطردة هي التي تعتبر في القياس فالقاعدة تقرر أنه لا يجوز الإبتداء بالنكرة ما لم تفد فالنحوي يعطينا أمثلة للإفادة ، يقول ابن مالك في باب الإبتداء:

ورغبة في الخير خير و عمل بريزين و ليقس ما لم يقل

ولكن النحويين على وعي بأن اللغة لا تضبطها قوانين دقيقة كالتي نراها في الرياضيات.

* **المطلب الثاني: أركان القياس**

للقياس أربعة أركان:

1. **المقيس عليه ( الأصل):**

هو المسموع من الكلام العربي الفصيح و شرطه أن يرد بكثرة عن العرب ليخرج عن النذور أو الشدود و أن يكون موافقا للقياس فمثلا لا يجوز القياس على استحوذ و استصوب.

قال ابن جني " وما أضعف الشيئ في القياس ، وقلته في الإستعمال فمرذول مطرح غير أنه قد يجيء منه الشيء إلا لأنه قليل ،و ذلك نحو ما أنشده أبو زيد من قول الشاعر".

إضرب عنك الهموم طارقها ضربك بالسيف قونس الفرس

قال أراد : اضرب عنك ،فحذف النون التوكيد و هذا من الشدود في الإستعمال ونت الضعف في القياس أيضا لأن الغرض في التوكيد هو التحقيق أما في حذف النون نقص الغرض.

أما المقيس عليه يتعدد مع وحدة الحكم أو مع اختلافه فمثلا قياس أي على بعض فهي نظير لها أما على كل فهي نقيضها ، ويعود السبب الى حمل الشيء على نظيره في الأصول وعلى ضده أيضا .

أما ما نراه من اختلاف النحاة حول تخريج المسألة الواحدة فنجد الآراء متعددة ذلك بتعدد الأصول التي يقيسون عليها فهي كلها صالحة من الوجهة النظرية ، فالمقيس عليه قد يكون أصلا كما قد يكون فرعا أما الأهم في ذلك أن يتوافر فيه الكثرة و الخروج من حدة القلة والشذوذ.

* **المقيس ( الفرع) :**

هو الركن الذي خاضوا فيه النحاة و علماء اللغة و حاولوا تجريب الصياغة القياسية لقواعدهم و هو نوعان :

**- النوع الأول :** قام به العرب الفصحاء الذين أخذت منهم اللغة فلا يخلو كلامهم من السماع و القياس وتوجد صعوبة في الفصل بينهم و يدخل في هذا النوع إأيضا ما أجراه علماء من أقيسة داخل المسموع نفسه فقد أجروا نائب الفاعل على الفاعل ،و اعراب المضارع على الإسم و إن و أخواتها على الأفعال.

**- النوع الثاني:** قام به العلماء ، و جعلوها تمارين تعليمية فمثلا :

ابن من ضرب و دخل و شرب على وزن جعفر \_\_ضريب و دخلل و شربب

قال ابن جني :" ومما يدل على أن ما قيس على الكلام العرب فإنه من كلامهم ،أنك لومررت علة قوم (يتلاقون بينهم مسائل ) أبنية الصرف ، نحو قولهم في مثال

( صمحمح) من الضرب : ضربرب ، ومن القتل : قتلتل و ..... فقال لك قائل : بأي لغة كان هؤلاء يتكلمون ؟ لم نجد بدا من أن تقول : بالعربية ،و إن كانت العرب لم تطق بواحدة من هذه الحروف[[32]](#footnote-33)

لهذا السبب عدا كلام العجاج ورؤية مما يحتج به وكلام العلماء الذي اهتموا بعلوم العربية و أيضا ما قامت به المجامع العلمية من إثراء اللغة بالمصطلحات و الأسماء وما

أضافه المترجمون من كلمات جديدة في اللغة العربية وكان ذلك عن طريق القياس.

* **الحكم :** هو ما أصدر فيه النحاة حكما بالواجب أو الجواز أو المنع أو الضعف أو القبح أو الرخصة.

مثلا قول " يحب" يقصد بأنه أصل من الأصول التي يجوز مخالفتها أما عدا ذلك فقد أجزوه ولكن لضرورة أو لرخصة حددت شروطها و أنواعها.

والقراءة الواسعة لنصوص القرآن والحديث والشعر تكشف عن الكثير من المظاهر

" الجواز و رخصة "

فنحاة اتفقوا على جواز القياس على حكم ثبت بورود الإستعمال من الفصحاء إلا إذا كان شاذا و ما تكرر استعماله عند العرب الفصحاء جعلوه منطقهم الأول لتجريد الأصول فهي المادة التي جرت فيها الإستقراء واستخرجت منها الأحكام.

* **العلة :**

هي السبب الذي من أجله يوجب الحكم وهي الركن الرابع من أركان القياس فهي التي تبرر الحكم و توجبه ففي الإعراب يعللون النحاة بالعلة الظاهرة أو المقدرة فمثلا في حكم نائب الفاعل.

الفاعل هو الأصل ، ونائب الفاعل هو الفرع والعلة الموجبة لقياس الثاني على الأول هي الإسناد ، وحكم الفاعل الرفع و منه حكم نائب الفاعل الرفع أيضا.

نستنتج من هذا المثال أن العلة عنصر أساسي في عملية القياس فهي سبب الظاهرة المدروسة.

1. لسان العرب: جمال الدين ابن منضور ،ج1، دار المعارف ،القاهرة ،(د .ط )، (د.ت)، ص86. [↑](#footnote-ref-2)
2. الإغراب في الجدل الإعراب ولمع الأدلة : ابو البركات عبد الرحمن ابن الانباري  ، تحقيق سعيد الافغاني، دار الفكر،دمشق ،ط2 ،(د.ت )، ص 80. [↑](#footnote-ref-3)
3. الإقتراح في أصول النحو : جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، تحقيق احمد محمد قاسم، مطبعة السعادة ،ط1 ،1979م، ص 27. [↑](#footnote-ref-4)
4. 1 الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة : ابو البركات عبد الرحمن بن محمد ابن الانباري ، المرجع السابق ،ص 81 . [↑](#footnote-ref-5)
5. المقتضب : ابو العباس محمد بن يزيد المبرد  ، تحقيق محمد عبد الخالق عظيمة ،ج1 ،عالم الكتب ،بيروت (د.ط)،(د.ت )،ص13 . [↑](#footnote-ref-6)
6. 2 الكشاف: محمد بن عمربن محمد الزمخشري ، ج 1 ،دار الكتاب ،بيروت ،ط3، 1407ه ،ص 220 . [↑](#footnote-ref-7)
7. 3 البحر المحيط : نابو عبد الله بدر الدين الزركشي ،ج1،دار الكتبي ،(د.ط )،( 1414ه -1994م )،ص(90،91). [↑](#footnote-ref-8)
8. 4 طبقات النحويين و اللغويين : ابو بكر محمد الحسن الاشبيلي الزبيدي  ، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ،دار المعارف القاهرة ،ط2 ،(د.ت)ص32 . [↑](#footnote-ref-9)
9. 1 معاني القرآن : ابو زكريا يحي زياد الفراء ، تحقيق محمد علي النجار و احمد يوسف النجاتي ،دار المصرية للتاليف و الترجمة ،بيروت ،ط3 ،1983 ،ص75 . [↑](#footnote-ref-10)
10. المرجع نفسه ،ص 299 . [↑](#footnote-ref-11)
11. إعراب القران و بيانه : محي الدين درويش ، دار الارشاد ،اليمامة ،ط3 ،(1412ه 1992م )،ص 369 . [↑](#footnote-ref-12)
12. الكشاف : محمد بن عمر بن محمد الزمحشري  ، مصدر سابق ، ص118. [↑](#footnote-ref-13)
13. البحر المحيط : ابو عبد الله بدر الدين الزركشي ، مصدر سابق ، ص 413 . [↑](#footnote-ref-14)
14. 2 الخصائص : ابو الفتح عثمان ابن جني  ، تحقيق محمد علي النجار ،دار الهدي ،بيروت ،ط2،( د.ت)، ص 1/5. [↑](#footnote-ref-15)
15. المزهر في علوم اللغة و أنواعها: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي  ، تصحيح محمد جاد المولي محمد ابو الفضل ابراهيم علم محمد البجاوي، ج1، المكتبة العصرية، القاهرة ،(د.ط )،(د.ت )،(211، 212). [↑](#footnote-ref-16)
16. الاقتراح في اصول النحو: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي  ، المرجع السابق ،ص57 . [↑](#footnote-ref-17)
17. طبقات النحويين واللغويين: ابو بكر محمد الحسن الاشبيلي الزبيدي ، المرجع السابق ،ص 12 . [↑](#footnote-ref-18)
18. الإغراب في جدل الأعراب ولمع الأدلة : ابو البركات عبر الرحمن بن محمد ابن الانباري ، المرجع السابق ،ص 81 . [↑](#footnote-ref-19)
19. لإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة : ابو البركات عبد الرحمن بن محمد ابن الانبار ي ،ص 83 . [↑](#footnote-ref-20)
20. المرجع نفسه ،ص 84 . [↑](#footnote-ref-21)
21. الإغراب في جدل الاعراب : ابو البركات عبد الرحمن بن محمد ابن الانباري  ، ص85 . [↑](#footnote-ref-22)
22. المرجع نفسه ،ص86. [↑](#footnote-ref-23)
23. المرجع نفسه ،ص 90 . [↑](#footnote-ref-24)
24. الخصائص : ابو الفتح عثمان ابن حني ، مرجع سابق ،ص(97 ،98) . [↑](#footnote-ref-25)
25. معجم المصطلحات العربية في اللغة و الأدب : مجدي وهبة وكامل المهندس ، ص205. [↑](#footnote-ref-26)
26. أصول الفقه : الإمام محمد أبو زهرة ، دار الفكر العربي ،بيروت ،(د.ط د.)،(د،ت )،ص 204 . [↑](#footnote-ref-27)
27. الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة : ابو البركات عبد الرحمن بن محمد ابن الانباري ، ص 93. [↑](#footnote-ref-28)
28. المرجع نفسه ، ص 45 . [↑](#footnote-ref-29)
29. الخصائص : ابو الفتح عثمان ابن جني ، ص (2 -25). [↑](#footnote-ref-30)
30. الإقتراح في اصول النحو: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي  ، مرجع سابق، ص( 42،44) . [↑](#footnote-ref-31)
31. مرجع نفسه، ص 230 . [↑](#footnote-ref-32)
32. الخصائص : ابو الفتح عثمان ابن جني  ، مرجع سابق ،ص360 . [↑](#footnote-ref-33)